بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

فاما ان يكون الشراء شاعا او معينا ان كان مشاعا ثبتت الشفعة للشفيع في الصفقة
الاولى لا فيما بعدها من الصفقات لان قد صار المشتري خليطا الا ان يكونا مفترزين
كان يكون الصفقتين في موضعين واشتر) كل صفقة من موضع مشاعة الا ان الشفيع
شريك في الشرب في الموضعين ثبتت الشفعة في جميع الصفقات للشفيع ان كان
اخص من المشتري وان كان المشتري اخص فهو احق والا اشتركا وهكذى يكون
الحكم في الطريق واما اذا كان الشرى معينا غير مشاع ثبتت الشفعة
في الصفقة الاولى للشريك في الشرب واما ما بعدها من الصفقات فان كان ثم
اخصيه للمشتري ينفرد بها فلا شفعة عليه لان قد صار شراه استشفاع فان لم يكن
ثم اخصيه بل هما مستويان في سبب الشرب كالمشتركين في جرية لشرب موجبا فيهما
الصفقات الاخر على السوى ويكون بينهما نصفان لاستوائهما في السبب الا ان يكون
الشرا مشاعا وان كانت الجربة لشرب موجبا فان الشفيع لا يثبت له الا الصفقة
الاولى فقط وما بعدها يستبد بها المشتري لان قد صار احص بالشياع فقد
صار خليطا وهكذى يكون الحكم في سبب الشركة في الطريق فان كان الشرا
مشاعا ثبتت للشفيع الشفعة في الصفقة الاولى لا فيما بعدها من الصفقات لان قد صار
المشتري خليطا فان كان الشرا معينا غير مشاع ثبتت الشفعة في الصفقة الاولى للشريك
في الطريق واما ما بعدها من الصفقات فان كان المشتري قد انفرد باخصيه من الطريق
فقد صار شراه استشفاع فلا شفعة عليه في الصفقات الاخر وان كانت الاخصيه
للشفيع استحق الصفقة الثانية وان لم ثم اخصيه بل قد صارا مستويان في الشركة في
الطريق فيهما في الصفقات الاخر على السوى ويكون بينهما نصفان او اثلاثا على حسب
تعدد الشركا انتهى الحاصل في الصفقات قال قام ام الام [illegible]

وافق الفراغ [illegible] نهار يوم الاثنين
خامس وعشرين ذي القعدة [illegible]
والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم
على سيدنا محمد واله وسلم
تسليما كثيرا
مباركا
طيبا

متى زدت تقصيرا [illegible]
فاني بالتقصير استوجب [illegible]

لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

افعل الخير ما استطعت وان كان قليلا فلن تحيط بكله
ومتى تفعل الكثير من الخير اذا كنت تاركا لاقله

[illegible] الخاتم [illegible] والله ٣ ....

[illegible] العصابة على الاسئلة السماسة [illegible]
عن جمعها الامير الاعظم شرف الدين الناصر للحق المبين الحسن بن محمد بن احمد بن يحيى
ابن مهدي بن الهادي الى الحق المبين يحيى بن الحسين بن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

سالت ايدك الله بمواد تسديده وتوفيقه وهداك
الى واضح الحق ودلك طريقته عما يجوز من مخالطة الظلمة وما لا يجوز وهذه المسئلة قد
عمت بها البلوى لكثرة اهل الباطل واتباع الاهوا وغلما وبا فيها على صنفين منهم
من اعتزلهم جانبا واحد الوحله صاحبا كالقسم بن ابراهيم ومن حكى احدوه ونصوا عليه
ممن سلك غير طريقهم وحلق بعرحلستهم حتى انهم كفروا من شاكن الكفار وغمر اوطانهم
الديار وقضوا بفسق من فعل ذلك مع الفسقة الفجار وسيورد طرفا من الادلة التي يحتجون
بها منها قوله تعالى وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم ايات الله يكفر
بها ويستهزء بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم
قال القسم فجعل سبحنه وتعالى حكم من قاعدهم حكمهم فاذا ثبت كون المتهزئ
بام الله كافرا اوجب القضا بكفر من قاعده ومنها قوله تعالى يا ايها الذين امنوا
لا تتخذوا عدوي وعدوكم اوليا تلقون اليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق
الاية وهذه نزلت فيمن كاتب الكفار فجعل الله تعالى مكاتبتهم القا اليهم بالمودة
ومعاداة الكافر كفر وموادة الفاسق فسق ومنها قوله تعالى لا تجد قوما يؤمنون
بالله واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا اباهم او ابناهم
او اخوانهم او عشيرتهم الاية فاخبر انه لا يوجد من يواد اعدا الله وهو
صدق لا كذب فيه فدل ذلك ان من واد الفسقة الفجار والمردة الكفار فقد
خرج من دائرة الاسلام وقضى القسم ومن تابعه بان المجاورة للفسقة والكفرة جارية
مجرى المظاهرة والمناصرة وان المقاعدة والمساكنة جارية مجرى الموالاة والمعاداة
وكفروا بظاهر ذلك وفسقوا واجروا الاحكام بحسب هذه الامور ومنها
قوله تعالى لا يتخذ المومنون الكافرين اوليا من دون المومنين ومن يفعل ذلك فليس
من الله في شي الا ان تتقوا منهم تقاة فاباح لنا من الموالاة عند التقاة والضرورة
ما لم يحل لنا عند الرفاهية ومعلوم انه ما احلت لنا الموالاة بالقلب في حال من
الاحوال وقد قال تعالى الا من اكره وقلبه مطمين بالايمان فالقلب لا بد من
طهارته من النجاسات وسلامته من الافات قالوا ولانهم كثروا سوادهم وعمروا
اسواقهم وبلادهم وقد قال صلى الله عليه واله وسلم من كثر سواد قوم فهو منهم
وقال صلى الله عليه واله وسلم من سود علينا فقد شرك في دمائنا قال يحيى بن الحسين
الهادي عليهم والتسويد هو التكثير بالنفس والمال وذكروا كلاما معناه انهم

عهموا بلادهم عابدون وباحدون من اموالهم من الجنايات وكثروا سوادهم
باخاورة بالمقاعدة وذلك تقتضي الموالاة والموادة وقد قال تعالى ولتجدوا بيكم
غلظة وهذا امر عجاب بالغلظة وليس من الغلظة المواكلة والمشاربة والمجاورة
والمقارنة والمقاعدة والمصاحبة **ومنها** ايات الهجرة نحو قوله تعالى الم تكن ارض
الله واسعة فتهاجروا فيها ونحوها ۝ **ومنها** قوله تعالى يا ايها الذين امنوا
لا تتخذوا اليهود والنصارى اوليا بعضهم اوليا بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم
ان الله لا يهدي القوم الظالمين ۝ قالوا فدل ذلك على كل من والاهم ونسبوا الموالاة
بنحو ما تقدم ذكره الى غير ذلك من الايات قد جمعها القسم عليه السلم في كتاب الهجرة ومن
السنة كثير نحو قول النبي صلى الله عليه واله وسلم من مشى مع ظالم فقد اجرم وقوله من مشى مع
ظالم فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه ونحو قوله صلى الله عليه واله وسلم العلما امنا الرسل
على عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فاذا دخلوا في الدنيا وخالطوا
السلطان فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم الى نحو ذلك من الاخبار
وقوله صلى الله عليه واله وسلم لا يحل لعين ترى الله يعصى فتطرف حتى تغير او تنصرف
والمعلوم بالتواتر ان المسلمين كانوا في اول الاسلام يتاركون ارحامهم ويجانبونهم
حتى نزلت الايات ان كان اباوكم وابناوكم الاية وقوله تعالى لا تجد قوما يومنون
بالله الاية فنهاهم النبي صلى الله عليه واله وسلم عن ذلك وتلى عليهم الايات فانتهوا
وقطعوا الارحام حتى والدونهم هذا دين يقطع الرحم اشارة الى ذلك هذا وكل ذلك
يدل على ان من شايعهم او قاعدهم او واكلهم او شاربهم او صاحبهم او نحو ذلك فحكمه حكمهم
ويشمله اسمهم وهذا قول القسم ابن ابراهيم وهو قول كثير من اهل الحجاز بل هو
الظاهر من مذاهبهم الا ان يكون لرجل لمسلم او لاده في ديار الفسوق ولا
يقدر على الهجرة بهم لعله ذات اليد فقد شرع له الهادي عليه السلم ان يهاجر بنفسه ويدعهم
فاذا احس الساع عاد اليهم فطلب لهم قوتا ثم اشتغل عنهم كذلك يفعل حتى ياتي الله
بفرج من عنده فهولاهم الصنف الاول وقد بدا وابا نفسهم واحد وهنا
بالتشديد حتى ان القسم عليه السلم لم يحل الوش ما لحقه من الفقر والحاجة حتى طبخت
له الميتة ولاولاده ولم يرو لنا انهم اكلوها بل بعث الله لهم رزقا ويناوله
حين هب المامون ودس الى القسم رجلا من بني هاشم ليكتب اليه كتابا او يرد له
جوابا ان سداه فلم يسعد في شي من ذلك وهذا من طهوره عن هولا الايمة
في عن الاطياب فيه وهذا القول هو الظاهر من قول من بالله عليه السلم اذا انفعل
على ذلك لغير عذر وفيما يروى عنه انه اجرى الحكم من غير اعتبار شرط
ولكنه مذهبهم انهم جعلوا الموالاة بالاعمال سوى كانت من اعمال القلوب
او الجوارح الظاهرة وبنوا على هذا انه لا يجوز المواكلة والمشاربة ولا المسا

حرو بها من كان ظاهره بالاعمال والمعلوم من حال الصحابة انها كانت تقبل
عطاياهم بلا انكار او لهم الامام السبط الحسن بن علي عليه السلم كان ياتي معوية ويقبل
عطاياهم بلا انكار او لهم الامام السبط الحسن بن علي عليه السلم كانوا ياخذون الظلمة الجبارين ويقبلون
وقد ذكر الكل واول من خطب بالجبر من هذه الامة وتعشى معوية اللعين وهو
ويقبل معونته وكان له اعطيات وصلات باسمه من معوية في اوقات مخصوصة
وهذا ظاهر ومنهم الامام الحسين السبط بن الوصي علي عليهما السلم كان تعشى مجلسه ويطلب عطيته
ايضا وكان يسال من حبائه وهما معصومان بالادلة القطعية كانه التطهير
وغيرها **ومنهم** عبد الله بن العباس رضي الله عنهما فانه كان يقبل مجلس معوية
ايضا لعنه الله في حق الحسن علي ويعيب وفاته وقد سار كان يبعث على معوية
ان يخلف استحق زيادا على ما هو معروف وكان يعاتب معاوية بعد موت الحسن لانه
انه قدم اليه في حق الحسن فرجع اليه يعوضن الف الف درهم نكتب الحسن علي عليهما السلم الى ابن
عباس يشكوا عليه حبس معوية لعبد الله وصيق بيده وانه محتاج الى الف درهم فتتم
نصف ما يملكه من ذهب وفضة وثوب ودابة ووجد به الى الحسن عليه السلم
زيد بن علي زين العابدين بن علي عليه السلم فانه كان يغشى مجلس هشام بن عبد الملك ولا سيما
في كونه وله عليه السلم احاديث في مجالسته هشام وقد ذكرنا طرفا منها في الرسالة الناطقة **ومنهم**
عبد الله بن الحسن الرضا بن الحسن السبط بن علي الوصي عليه السلم فانه كان يغشى مجالس الخلفا
من بني امية الذين عاصرهم ومن بني العباس كالسفاح العباسي فانه كان يقاعده ويقبل
عنده ويا حي عطاياهم وصلاتهم **ومنهم** الامام الحسين بن علي العابد بن الحسن
بن الحسن الرضي بن علي الوصي عليه السلم المعروف بالفخي الذي روى انه عن رسول الله صلى الله
عليه وعلى اله وسلم انه قال اجر الشهيد معه اجر شهيدين فانه كان يغشى على الخليفة
الملقب المهدي ويجالسه ويطلب منه المعونة وباحدها غير مرة واتاه يوما راكبا على
بعير له فلما وقف على بابه امر حذام المهدي اليه بعض
على بعيره فقال له يا علا مرا جله بحاله راكبا فدخل كذلك الى موضع من القصر فاعتنقه
واحفه ووصله بصلة سنية واجاره جائزة حسنة **ومنهم** موسى بن عبد الله بن الحسن
الرضي بن الحسن السبط بن علي الوصي عليه السلم كان يقاعد الخلفا فدخل ذات يوم على هرون
الملقب الرشيد فلما انتهى بمجلسه قام ليخرج فعثر بالبساط فسقط وضحك العباسيون
فالتفت اليهم وقال انه ضعف صوم لا ضعف سكر فسروا بالسكر الى ان العباسيين يشربون
الخمر دون بني فاطمة عليهم السلم **ومنهم** الصادق جعفر بن محمد الباقر بن علي السجاد زين
العابدين عليه السلم كان مساكنا للظلمة في ديارهم وكان يدخل على الخلفا ويجالسهم **ومنهم**

الامام الرضى على سمومنا الكاظم بن جعفر الصادق بن عليهم اسعد عالما معبود فاكد وجاوره
وجالسه وشاهده لانه مرض الله المامون اصر خصب وكان مرزوقه وصله وسلم على
بن موسى ثلاثة ولد وجعله المامون في الخطبه موصعا الرابعه الخطيب قال الله ما علم
الامام الرضى بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب
الحسن سبط سباأ هل الحق بن علي بن ابي طالب امير المؤمنين عليهم وكان يحتج الناس
وباحث عظيمة على الاسم الذي اذا مات وجدا الله تعالى وسئم المامون فضله مطلوعا
شهيدا **ومنهم** ولي محمد بن علي الرضى بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن
الكاتب الذي نجاه الله المعتصم اسمه المامون احت امراء اسه **ومنهم** الناصر الحسن
بن علي عليه بن علي بن محمد بن جعفر بن الكاظم وكان معه سنوت فوجه وكان ناصرا عليا
كان سيدا حسيبا فيه ديانه وعفاف **ومنهم** المهدي لدين الله ابو محمد عبد الله بن محمد ابو العالي
دين الله الحسن بن القاسم بن الحسن بن عبد الرحمن بن القاسم بن الحسن الشبط بن
العباس وكان لحنف عظيما هم وحوارهم وكان السيد ان الامامان الاخوان المؤيد بالله
احمد وابو طالب الله الناطق بالحق يحيى الحسين الهوريان كانا بعسان مجلس الصاحب
الكافي مصيبان في مواعظهم للظلمه لحن بن نقده وكره وكان كان محظيا في ذلك منيف ذف ما علمه
وخالطا رجالات واحد اجاريه وعطاياه عبوره **ومنهم** الامام المذكور علي الله
احمد بن سليمان من ذريه الهادي الى الحق هليلم فانه كان ستانوا في ديار الفاسقين ظاهرا
لبعض مالي أيديهم من المال وسعسعائهم في بعض الاحوال وباحث مما يعطونه من ذلك
ومنهم الداعيان الى الله شمس الدين وبدره وراس الاسلام وصدره وسعدا الرسول
محمد احمد ابن محمد بن يحيى عليه فانها كانا يفتقلان فعل المذكور على الله سوء اسوا وقوتيا
الكلام واسداهم بعد ابن العالي الدين جوابا هم عن المال وسعيدا هما في المنوال ليسع
الكلام وطالا ولد حلا في حبه الامالا وبنيا ذكرا كانا كبيره اسه الله تعالى ٥ فار
ك الشبل الذي يصوب هولا الابد جميعا اذا كان الامام الفتح الرضى عليلم واما
عليه الله بمصوت بان من جالس الكفه الفجار واستكبرهم في الدار وكانوا بهم مع الاحسان
كوسواد هم واعمر اسواقهم وديارهم وبلادهم لتسكونه فيها واحلوم لا يسوا هم
الاستمرار كان تحكمهم حكم من طاهرهم او ناصرهم او رادهم او صاحبهم ولكنه منهم
بها الله اذا ان تعاد ذلك هي ناعلى من دون اضطرار مع الضرار كان ذلك ولو كرا
تعقله مع الظلمه الاسرار كان فاجرا وكان من عند ربهم من الابد ستواهم ومن بايعهم
ربهم خلاق ذلك فيؤمن مستكن ومكانت لهم بلا انكار وطالب لهم عن ثلاثة ٥ ا
ر ومحالس لهم في كثير من الاوقات من دون اضطرار وبين يدا خل اسوافهم فكم

لفتنا الاوطان **ومنهم** الحسان وهما معصومان عما ذان الاصار ومنهم عان عند
جميع عليا الاستلام ومنهم من ورد للعبور من رسوله الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يفعه
والجوزين بايعه كردن عن علي والله صلى الله عليه وآله وسلم وصله وسلم
و فصلته وصعنته واجور من ينتشبهه معه **ومنهم** من ورد الغدير عنه اينا مجلسه
وهم شاهرون ذكرنا من القتلا قالا الله الكفر والنسوق اشبات الابد الا لا تعدد بعده
فيلجعه وهم مقنودة وبها ندم من الاولم ان يكونا عمومين لهم ذخيلها الابد الا لا تعدد بعده
منطرفها وها هنا بين ناخذ من الاولم ان يكونا عمومين لهم ذخيلها الابد الا لا تعدد بعده
واحد كالا هلم سأبه لحاكم له يقول ولم الله الموفق الشيخ الفقيه الصالح
وقد نزل عليهم في الكتاب الابد ذهاد الابد ذهاد الموفق ايرى الطريق الصالح
الاحداث المهدي تصر يشيرون من القرات ما قولون من المانعين اما قوله تعالى
عنها دخالدين هذا الابد كالحدث ومستدع واما معنا فانه قد الابد الابد من ساله
قوله تعالى بتوالمنا فيين بان لهم خلد الله الذين تخلدون الكرين اولياء من دون المؤمنين
بحرون انصارا والخلد وبقاء من دون الله تعالى وقد نزل عليهم في هذا الوقوع
ان اذا استمعتم ايات الله يكفر بها ويستهزء بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره
وانما يستهزء بالدين ويكفر بها ويستهزء بها الا بعد ان عرفتم معناه وفهمتم
ذا اجابت باستهزائهم بالقرات ويكفرهم بالجحود بالاستهزاء بالقرات والصلاة
الاستهزاء به يكفر والابد الابد الله على ان يستهزع الاستهزاء بالقرات والصلاة
مكاب وقوله حتى يخوضوا في حديث غيره معناه حتى يدخلوا في حديث غيره ولم يكفروا بالله
والاستهزاء بالدين وقوله تعالى انكم اذا مثلهم قد اشتركوا في الكفر وقد قال الله تعالى
يكافر والراضون لا استهزاء بالقرات كافرون كافرون كالمستهزئين وان لم يكونوا
مع اهل المنكر اذا لم يقوا المنكر لم يكونوا مثلهم في الكفر وقد بينا الابد في الابد
للمستهزئين معاهدين تعهد عليه وهل هو في حق من لم يعلم ان ذلك منكر فيه خلاف
المنكر ذهبا واضح وللمنع مقهم وجوه منها القعود معهم لان الله تعالى
ولا خلاف ان من تاعد بهم حرام ثم يجاورهم لا جل ذلك او لكراهة المؤمنين او طاعة
اهل الدين ان تحكمهم كلهم وان كان القعود معهم على سبيل الابد عالهم هي الابد
وايضا الخوف للطالبين فهن احاديثا لاجماع المطلوع من المسلمين ومنها القعود معهم
تظلمهم المنكر وتعيبه وبه كبرت شيوعا نبيا عليهم الملاء وشاع على الاطلاع ٥
ومنها القعود معهم لا بطال المنكر هم بالاجابة الى مجالسهم والمخاطرة والمنع من نظام
الا مقابلة والمجاوزة والاجماع منعقد على جوازه ومنها القعود معهم لسعيهم بالشر
فاهل هم وسعيهن بهم على دفع المنكرات العظيمة واظهار الحق وناسبي قواعد هم

في تركك لواجب بحسبه وغير ذلك من الشتة ومنها اطعامهم كما ذكره عليه الصلاة والسلام ومنها ذكر
جابر لمولد النبي صلى الله عليه وسلم الاحاديث الا الاحاديث ولان تركه ذكر نقص في حق المؤمن وزيادة
في دعاء المخذول ودينه الاشتاء اليه وهو موضع ذكره وتحقيقه ومنها اطعامهم
عليه وسلم وبيع شرعي على المسلمين وبيع باشرعي وكلهم على المؤمنين وهذا جاء بلا خلاف اعلم
بين المسلمين وقد حقق الله تعالى فيه فيتبين ان الزكوات تعظيم يشبهه منها
لقد لينتصرف عليه الصلاة والسلام وفيه لهم عن مقاومة اعداء الله تعالى وقد بين الله تعالى في
في الحديث عليهم على خير اطعامهم اعتنى الله تعالى واحج بما تضمنه الله تعالى من الزكاة للرسالة
ولاشبهه ان النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه كان يأكل المقامة البر والشعير المسلم والكافر
وبذلك سارت الله الهدى عليه وانما خص من هذا المسلمين انهم يطيعون الكلام مردون
تعظيما لذكره والله ويدخل في ذكر اطعامهم في دفع اذيهم بالكلام وذلك السنة الملام
فان ذكب جابر لمولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما مدت اثنا عشر قنه وقوله صلى الله عليه
والسلام بعث لي اراه ومنها فصاحوهم طلبا للثواب اد مزيده حملت الفاعل
على ذكر هذا الباب وهذا اجاز بفعله لانه من مكارم الاخلاق وقد قال النبي صلى الله
عليه وآله وسلم بعثت لكمارم الاخلاق ولقوله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم
تعاملوهم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب
المقسطين ولم ذكر الجار بالجار وكر ذكره والله ورسوله وجميع ما سلكان الجار اونوا
سكانكم وكر هذا المعروف وكان له ان يحسنوه بالجزء وكان اذا استكثر ان اصاغروه
وانواعا منها ما لم يأت ليلة يخفي على الجهنمية صوته فسأله عنه فاخبره انه شرب
سكرا وقع في البئر فيتبوه ليستنفع به فخرج منه فسأله عنه فاخبره انه هو اصعاد
بالحاجة اوبكراه والله وكر ذكره من مكارم الاخلاق وقد الجار في كل كان من مكارم
الاخلاق وقد علم الشفع الذي اثار الله تعالى به الكفار الذي ما منع حده عن قبر
على ان يتهم ان جميع ذكر هو من الاخلاق وقد بعثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم كما في
يترب الكفار والله عالم الملابس بالطعام كان يأكل بطعامهم في سجده كما علم صلى
الله عليه وآله مع قوة الكفار وعلمه وبالله عن الجزية والعمل بالدين اخل وصلى
المجلس كما فعله لعدي بن حاتم خوفا من ذلك سببا لاسلامه وعلى الجملة فالاقوال الشرع
لرجحه بيع عليها ما ذا وقع الفعل على وجه من وجوه الدين كان مسوغا واذا لم يكن كذلك
لم يكن تبعيا وهذا الاصل هو الذي ينبغي اعتباره والاعتماد عليه فبالله يعلم وجه
الفعل الذي وقع عليه وجب الحكم بفعله على الملائمة اذا كان مثله فانه فهم ذكر واما ما
تضايقه النفس عليه واما عده من الادب الكرام بان المشاكلة والمجاورة حادثه محرمة
للمعاونة والمطاهرة فان ذكر كله يكون مواله سعلى الله الكريم بها ولان عنده

ان احد الاساكن ومجاورا سابلي الامن وغيره وراءه فانه على وجه زيادة وان مرغبة
في بلاد الغيار فقد عادت الحياة لا لانه قد انقرض على المسلمين الصدر اول ما كان
والعدد عنهم وعن اخوانهم بغير بلادهم واكثرهم ذهابهم وهذا بحيث لم يبق
وجب حلوده في البنيان والى سنين الكلاء من مصلى وقال انتقال من دائره الاستلام
لهذا المعنى حتى امروا بالهجرة منها وان سكن الاسلام فيه الذي كان سبب لهم
نفسه ان اسعد بعض فهذا جاء بها الوجه حكما انقرض الكفار وتمكن المسلمون من
على من حيث ذكر في اول الاسلام والمسلمين فهاجر جعفر الطيار الى بلاد الحبشة
من المسلمين والمشاعات الجاهلية وانما هو بشيء اعرفه الطيار الى بلاد الحبشة
لاستلامه وان سلكتهم اختيارا للكفر على الاسلام وعدة فهاجر فان ذكر شيئا
من الوجه الاول من ذريعة الجار بكفره وفضولا ما لم يفعله الطاهر وشلا من الدين
الكفار وسواطرها من تصوفهم القاعدة لذكر وان سكان ذكر في ذكر الافكار في اختيار
وطلب الحاجة له ولمن تحت يده ممن يتبعه ليتفقهوه ويكتبوهم وسعة العيش
الطاعة عبر نازح له من الجاعة وكذا ذكر الله تعالى به الواجبات كان عن المنهيات
عليها لكلام الله يكفيه ذكر وهذا لمن يظهر من قول صاحبنا فلا مؤخر الشيء الواجب
قابلية على كفره وفوق ذلك به فعلى ظهره من قول صاحبنا فلا مؤخر الشيء الواجب
ليستوا بكفار فذكر ذكر توهم انه يستفيد لذكر ولا يأتي في ديار المسلمين
الجلد فاستفاد على المخالفين وفي حديث الهجرة من ديار الكفار الى ديار المسلمين
وهو قول اهل الحجاز والحاد تضرا لتقدير كونه وهو قول من ديار المسلمين
اما حتى ملكت الهجرة اليه اما لا بالزيادة من النوافل وان كان ذا مخالفين في ذلك
وجه اخر هو ان النسخ على لا يحتمل استوى الوجوب بل ينقطع الاشتباه في ذلك
يحبه واجبة من النوافل يكون بنيامها حراعن الكفار والمشاغبين عنها
اسنوى الدار ونقول انه اذا غلب على الانسان انها مستوية في ذاتها واذا تحرب
كلها واذا استلام كلها حاله له السلوك في ايها يحب شكاه فيها اتعب الاداء الواجبات
واحساب المنهيات وذهب كثير من اجتناب على الملام الا يجب الاستدلال من باب
الظالمين ما لم يحلوه على مقدار ما منعوه من فعل واجب واذا فعلوا احد الامرين
كانت الهجرة عليه واجبة ولا اعلم نصا لاحد هذا القول في انه يفتش اذا خالطهم

دستكليم سخ محمد احمد الامين عالم متعلم ستكرا تكون تقلد متنقلا وهذا الفرد اهداك
عليهم في فوقه ذاته وغيره من كتاب على الاسلام و قد سكن كبرهن الايمة عليهم السلام
ديار الفاسقين كالمتادي حضرين محمد وعبده الله المحسن فجاءه عن اسمائهما متلام الله
عليهم اجمعين و تقول ذلك جاهير العلماء من الفاضلين و ما بعدهم من الزيدية وغيرهم واما
قوله تعالى يا بها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود و النصارى اولياء بعضهم بعض ومن يتولهم
منكم فانه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين فمعنى لا تتخذوهم اولياء تناصرا
والمحالفة المراد بالامر الرهبة و تصدارا ان من ولاهم فقد رضي بما عليهم بعضهم اولياء بعض المراد بعض
اليهود اولياء بعض لان من اليهود و النصارى عداوة عظيمة مالك تقاتلت اليهود اليالنصارى
على دين و قالت النصارى ليست اليهود على شي و قوله تعالى ومن يتولهم منكم فانه منهم يعني
من الاهم و نصرهم فهو بينهم ممن نصرهم في دينهم حكمهم حكمهم و نبراهم منهم و يحشر
عبد ابو نه و البرا منه و محض اليهود و النصارى بذلك و لا سبيعهم ان سائر الكفار
من قوله و الابه و الله على الحق من عداهم و الا تقوم الزيدية الولى مما تنصل اليهن فاما الامر
فهو ظ و ستابر الكفرين على المنكر الفاجرين نسبته كافة فاحفظ و اكونين فتبين بيناجر از دكر
للعقل العاملين بعلمهم و بحرز عقائدهم على ذلك كما خالفه النوصي الله عليه الدو كوله من يوم ما
و حداعه و غيره من الكذاب و ساعده عصبه اهل الرجل الله عليه و الدو كوله من علمهم زيادة
على ما هو عليه ان سوء و محو الدعم الاذار هم لمن يطلب المال كذا فعله صلى الله عليه و الدو كوله
و يحوته هذه ذا الذي طعنه للاجلاء و كل الماكر تحوا الله عنه كلاما معناه ان الله يحوذ معاشرتهم
و ان تولوا فان ما ذكره هذا الله صلى الله عليه و الدو كوله من ما صلى الله عليه و الدو كوله
ان الله عليه و الدو كوله قد اعلمه انه ذكر الله من انتهاء امر الموحدين فمن دخل في الدين
فعلمه سهم يكتب به و اعلم على ظهورهم و ليس فيه ثبت منه ولن يرد على الحوض يوم
القيامة ابن المعلومات الانبياء المرسلين حاشى ان يتحاولوا على علم تلاطين الكفر كيف و ابا ائهم
لم تقبل عليهم على تلاطين الكفر الفرد بن الكفار و لكن قد يدخل موتى و هو دون عليهم الكلام
على ذوعوت للدعي الى يوسه و كان نبيا صلى الله عليه و الدو كوله ما مورد هاه الرسالة طين
الكفر كتسرى و هرقل و قد اسقط الاحتجاج بالظاهر حملنا الظواهر على ما ذكرناه و بيلمنا
لا سيما و قد كانت الصحابة يدخلون على مقوقس و هرقل سلطان الحبر كما ذكرنا و دخول
الحسن بن علي عليهم السلام و غيره من الصحابة كابن عباس و معاوية و كيدخل من ذكرنا من ابنائنا
عليهم الكلام على تلاطين اليمن و الطاهر هم حلفاء بني العباس فاما الكلام الدخول على

التلاميذ دوبت الرحمة عليه الى اخل و لنفسه عنه المرضين لم يحسن نفسه لم يحسن نفسه
فاعذر الرادعة و ليس بعض متعلم بتعلم الرادلة عليه و لا يحسن نفسه
الملسن لكون المرجل عليه مصانع له الرادلة عليه و لا يحسن نفسه
العارف ٥ فاذا عرفت هذه المقدمة فاعلم ان الله تعالى اذا اراد هم
على الطبع مهما امكن و لم يعتد بالطاعات فاذا اراد ان يتلطف بالعاصي
ان تتلاشى توفيقه تعالى في كيفية الطاعات هذا و الله تعالى اعلم و احكم
و لنرجع الى ما نحن فيه و نقول المحكم ما يعلم المراد منه بنفس الكلام
ومن الدين يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة و ابتغاء تاويله و ما يعلم تاويله الا الله
و من يتولهم منكم و اولياء ان تتبعوهم و ما يعلم تاويله الا الله و الراسخون في العلم
الموالاة فان الله تعالى قد بين ان من تولاهم فانه منهم و ان الله لا يهدي القوم الظالمين
لغيرهم الولاء ان الله تعالى قد بين ان من تولاهم فانه منهم و ان الله لا يهدي القوم الظالمين
عن ذلك من الطاعنين اذا لم يعم ان من تولاهم فانه منهم و ان الله لا يهدي القوم الظالمين
و ان كان ذلك فالايه تدل على ان تولاهم فانه منهم و ان الله لا يهدي القوم الظالمين
و اهل الله صلى الله عليه و الدو كوله لا يتهاون الا عمل الظالمين لاحاج الظالمين و لا حاجة الى
من الدين و لا يعتبر منوب علينا في ابتداء هم محتمل معنى اخذ هذا الله لا يحتاج
ذكره الحواله و الحواله في الظاهر و هذا الحكم الاخير هو الاولى و الاولى من ذلك
من القتي علم و دليل على ان كان رسول الله صلى الله عليه و الدو كوله و هو الذي
الكافرين موالاة من حاد الله و رسوله صلى الله عليه و الدو كوله و هو الذي
هذا الايه صلى الله عليه و الدو كوله و هو الذي
و الصالحين و لا تتخذوهم اولياء تتبعونهم و هو الذي
جابين خلاف و هو الذي جعل البيع المنعقد و تتخذوا اعداء الله و هو الذي
الله عدا تعرفون قصر الشرع الشريف و يعرفون اهانتهم و الاستخفاف به و لا يعرفون عظائم
و لما هو هم الامع الحمد مع القصد الخلاص و مع الخلط ما امكن من معاني الكلام
عن حسبه الملك لا عن حسبه ذا الشيع ذا ذا ذا الله الحمد و صلى الله على
و ترك الحلول في ذلك كله كما قد مت ذا ذا الله الحمد و صلى الله على
الوصول الى الطلب الزيارة و غيرها سمع علوما فصلنا و فان ذكر محرض الحال و الوقت
على الفضيل المنفع و اما سواك عمن ذكرنا فهل تعلمه اله هالك و طريق الهلاك الله
ساكه و الحلم اجماع من العلوا و ذي و ذي من الحمد على الله عليه و الدو كوله الفقهاء ثلاثة
و احمد في الجند و اثنان في الكفر رجل علم علما نفعوا به هم فذلك في الجنة و رجل عرف الحق

فجاز فذلك في النار وحلوم بعرض لقتل بين الناس بالجهل فذلك في النار ○ وأما تنوالك
عمن يقترف الظن من غير سبق المسلم كان كان يجتهد في المسئلة خصوصا وفيها
ادق غيرها مما يمكن أن يكون من متاليا الاجتهاد فيذلك نرجوه لا لانه لا يمكن الوصول
فيه ما هو في حالة الى العلم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات ○ وكل مجتهد مصيب وان
كان مقتله احكامنا ان الله تعالى من مذهب المتاليل مقتله احكامه ظن بان ذلك الرأي
كذا وكذا ولا حلال عليه لانه احدى عن طعنه الذي يعتقد انه حلال ويلزمه
ان سعد الله وكذا وهو غير مسعف للحكاه واما به وبهما سبع بهم في بنيس خالها
واما سائر الذي لا الله تعالى من امور الظلمة يحبس الفساق هو الحظ الاوفر ل
فهو محله لانه لترك الى الظلمة شر من امور الامة والاجتراء حس الفساق هو الحظ الاوفر ل
محله ونية ورد الدليل بجواز حبس الظلمة عند التهمة الى ونبي الفاسق القاطع
ونحوه اعداء على الخط ونية قال تعالى لا ينال عهدي الظالمين فاما اهانة الفساق
بالقول ليرجع عليه الا عند ازلات الفاسق نسعف الدم والتغيير باجماع المسلمين ○
واما سواك عن النكاح على الوجه الذي فصله نكاح صحيح متى كانت الزوجة معينة
ولم تكن محرومة عند الشاهدين والزوج والولي ورضيت المرأة بذلك اذا كانت بالغة
فان كانت صغيرة لم يعتبر رضاها في العقد ولا يصح في معينة فقيل ذكر المهر لان
النكاح يصح بدونه وهو قول ابن الرسول وأما هم عليه السلام وهذا احد القولين
على جواب هذه المتاليل وسئل الله تعالى ان يوفق الحبيب والمتاليل وقد لانا
ان اطلاق هذا الجواب من عمل المسلمين الذين يفتون بالمتن وتبة بعد ثبوت
ان يصيب ما وجد فيه من حلل او يدر فيه من زلل فالمعصوم من ذكر هو القرآن
الحبيب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ○
والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد الامين واله الاكرمين ولا حول
ولا قوة الا بالله العظيم ○ تم بحمد الله هذه الرسالة النافعة بعون الملك العلام يوم
الاحد ثامن عشرين يوم
شهر محرم الحرام سنة
١٣٠٦ سنة
والحمد لله على جزيل نعمائه التوام ○ وصلى الله على سيدنا محمد خير الانام ○

نهاية المخطوطة